الأمم المتحدة

A/HRC/33/21

الجمعية العامة

Distr.: General
26 July 2016
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثالثة والثلاثون

البندان ٢ و٣ من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

الاحتفال بالذكرى السنوية الثلاثين لإعلان الحق في التنمية

تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

موجز

يُقدم هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٤/٣١. ويعرض التقرير موجزاً لحلقة النقاش المتعلقة بتعزيز وحماية الحق في التنمية المعقودة بمناسبة الاحتفال بالذكرى السنوية الثلاثين لإعلان الحق في التنمية في ١٥ حزيران/يونيه ٢٠١٦، في إطار الدورة الثانية والثلاثين للمجلس.

GE.16-12924(A)

1612924

الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً- مقدمة

١- عقد مجلس حقوق الإنسان، عملاً بقراره ٤/٣١، حلقة نقاش بشأن تعزيز وحماية الحق في التنمية بمناسبة الاحتفال بالذكرى السنوية الثلاثين لإعلان الحق في التنمية، وذلك في ١٥ حزيران/يونيه ٢٠١٦، في إطار الدورة الثانية والثلاثين للمجلس. ويتضمن هذا التقرير موجزاً لحلقة النقاش.

٢- واستهدفت حلقة النقاش توعية جميع الجهات صاحبة المصلحة، بما فيها الدول الأعضاء، وهيئات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة، لا سيما آليات حقوق الإنسان، وكذلك الوكالات المتخصصة والصناديق والبرامج، فضلاً عن المؤسسات المالية والتجارية الدولية، بالدور المتميز والقيمة الأصيلة للحق في التنمية. وقد سعت حلقة النقاش إلى إصدار توصيات للسياسة العامة ووضع تدابير عملية تجعل الحق في التنمية حقيقة للجميع، وذلك في سياق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وأهداف التنمية المستدامة.

٣- وترأس حلقة النقاش رئيس مجلس حقوق الإنسان، وأدارها الممثل الدائم لمصر لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف، السيد عمرو رمضان. وتألف فريق المناقشة من أمينة حقوق الإنسان بوزارة العدل في البرازيل، السيدة فلافيا بيوفيسان (البرازيل)؛ والممثل الدائم لجامايكا لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف ورئيس فرع جنيف في مجموعة الـ ٧٧، السيد واين ماك كوك (جامايكا)؛ ورئيس إدارة القانون الدولي وحقوق الإنسان ومدير مركز حقوق الإنسان في جامعة السلام التابعة للأمم المتحدة في كوستاريكا، السيد ميخير كانادي (الهند)؛ والمدير التنفيذي لمركز الجنوب، السيد مارتن خور (ماليزيا).

٤- وعقب البيان الافتتاحي، قدم مدير حلقة النقاش الموضوع المطروح وحدد نطاق المناقشة. ثم أدلى أعضاء فريق المناقشة ببياناتهم الأولية، وتلت ذلك مناقشة تفاعلية ترأسها رئيس مجلس حقوق الإنسان. وتألفت المناقشة من جولتين من المداخلات من ممثلي الدول والمراقبين والمنظمات غير الحكومية مع تعليقات وأسئلة من جانب الحضور، تلتها تعليقات وردود من أعضاء فريق المناقشة. واختُتمت المناقشة بردود نهائية قدمها أعضاء فريق المناقشة وملاحظات ختامية قدمها مدير الحلقة.

ثانياً- افتتاح حلقة النقاش

٥- افتتح رئيس مجلس حقوق الإنسان حلقة النقاش. وعرض بعد ذلك تسجيل بالفيديو أعدته مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بمناسبة الاحتفال بالذكرى الثلاثين لإعلان الحق في التنمية. وبيّن الفيديو أن الإعلان يعرِّف التنمية بأنها عملية اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية تهدف إلى تحسين أوضاع جميع السكان ورفاههم بصورة مستمرة. وبيّن الفيديو أيضاً أن التنمية تراجعت بسبب الدول التي لا تحترم دائماً حقوق الإنسان في قراراتها الإنمائية،

وأن مظاهر عدم المساواة تتزايد في العالم. وأوضح الفيديو أن الإعلان يمثل خارطة طريق نحو إحداث تغيير جذري، ويدعو إلى تطبيق المساءلة على جميع المستويات. وأشار الفيديو إلى أن الإعلان يطالب الدول بأن تتحمل المسؤولية عن إجراءاتها في الداخل والخارج، وأن الحق في التنمية يجعل التنمية حقاً لجميع الأفراد والشعوب.

٦- وأشار مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، الأمير زيد بن رعد الحسين، في ملاحظاته الافتتاحية[(١)]، إلى أن إعلان الحق في التنمية، الذي صدر منذ ٣٠ عاماً، فتح آفاقاً جديدةً في الكفاح من أجل الحرية والمساواة والعدالة. وقال إن الإعلان يشيد بالحريات والاستقلال التي فُقدت منذ أمد طويل، ويؤكد مجدداً على المساواة بين جميع الأمم والشعوب، بما في ذلك حقها في تقرير المصير وحقها في السيادة على مواردها الطبيعية. وأضاف أن الإعلان يضع الأفراد في صميم التنمية، ويدعو إلى تمكين الجميع من المشاركة الكاملة والحرة في اتخاذ القرارات الحيوية. وأشار إلى أن الإعلان يطالب بتحقيق تكافؤ الفرص وبالتوزيع العادل للموارد الاقتصادية، لا سيما للأشخاص المهمشين تقليدياً والمستضعفين والمستبعدين من التنمية.

٧- وقال إن الإعلان يدعو إلى تحسين إدارة الإطار الاقتصادي الدولي ويعيد تعريف التنمية على نحو أكثر عمقاً واتساعاً وتعقداً بالمقارنة مع التعريف الضيق الذي ساد في العقود الماضية وركز أساساً على النمو والربح. وأشار إلى إحراز بعض التقدم نحو تحقيق هذه الرؤية، غير أن التقدم لم يكن متساوياً، ولا سيما بالنسبة إلى سكان أفريقيا، وأقل البلدان نمواً، والبلدان النامية غير الساحلية، والدول الجزرية الصغيرة النامية، وغالبية البلدان النامية الأخرى. وبيّن أن الفقر المستدام وتزايد مظاهر عدم المساواة لا تزال تسلب الأشخاص حقوقهم وتثير أزمات ونزاعات متعددة. وأضاف أن السياسات والاتفاقات المتعلقة بالتجارة والاستثمار قد تكون لها آثار بالغة على إعمال حقوق الإنسان. وأضاف أن في الآونة الأخيرة بدأت الاتفاقات الآخذة في الانتشار، المعروفة باسم الاتفاقات الإقليمية الكبرى، تغير من بيئة التجارة والاستثمار بطرق غير مسبوقة إلى حد بعيد.

٨- وأكد المفوض السامي أن خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، واتفاق باريس بشأن تغير المناخ، وضعت برامج مفصلة وواقعية يعتمد بعضها على بعض، مع القدرة على التحول في إعمال حقوق الإنسان. وقال إن خطة عام ٢٠٣٠ تتعهد بإنهاء الفقر المدقع وتشجع رؤية متكاملة للتنمية تقوم على التشارك في المسؤوليات. وأشار إلى أن تلك الرؤية هي نتاج للإعلان الذي يوفر الوقاية ويعد بحلول للأسباب الجذرية، بما في ذلك التحديات الهيكلية على جميع المستويات. وعلى الصعيد الدولي، عالج الحق في التنمية تحديات متعددة نشأت عن الفشل في تنظيم العولمة على نحو

(١) يتاح النص الكامل للبيان في الموقع
.www.ohchr.org/en/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=20163&LangID=E

مناسب. وقال إن العوامل المحركة للعولمة، كالتجارة والاستثمار والتمويل والملكية الفكرية، يجب أن تتوافق مع التزامات الدول المتعلقة بحقوق الإنسان.

٩- وأشار إلى أن خطة عام ٢٠٣٠ تعالج العديد من العقبات النظامية التي تؤدي إلى حرمان الفقراء، مثل الأطر التجارية المشوهة وضعف الإدارة الدولية للأطراف الفاعلة القوية عبر الوطنية. وتتعهد الخطة بتحسين تنظيم الأسواق المالية العالمية وبتعزيز صوت البلدان النامية في المؤسسات الاقتصادية والمالية الدولية، وتلزم جميع الدول بالتعاون على تحقيق التنمية الدولية، وتساند مبدأ المعاملة الخاصة والتفاضلية. وتنطوي الخطة أيضاً على التزامات قوية بتمكين الجميع من الوصول إلى العدالة، وبإنشاء مؤسسات فعالة ومسؤولة وشاملة على جميع المستويات، وبإنهاء الفساد.

١٠- وبيّن أن خطة عام ٢٠٣٠ هي نتاج للحق في التنمية. فهي صدى للدعوة الجازمة التي أطلقها الإعلان بإيلاء "اهتمام على قدم المساواة لإعمال وتعزيز وحماية جميع الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والنظر فيها بصورة عاجلة"، وصدى أيضاً لما أكده الإعلان من أن تعزيز ما يسمى "فئة" واحدة من فئات حقوق الإنسان واحترامها والتمتع بها لا يمكن أن يبرر إنكار غيرها من حقوق الإنسان والحريات الأساسية. وعلاوة على ذلك، يتجاوز الحق في التنمية نطاق البرنامج العالمي الضخم لأهداف التنمية المستدامة؛ فهو يقدم إطاراً للتصدي للفجوات وجوانب الفشل في المسؤولية والمساءلة والتنظيم في سياق الإدارة الوطنية والعالمية. وأشار المفوض السامي إلى أن إعلان الحق في التنمية ينص صراحةً على حق كل فرد، دون تمييز، في التمتع بنظام اجتماعي ودولي يمكن فيه إعمال حقوق الإنسان والحريات. وأكد أن الاحتفال بالذكرى الثلاثين للإعلان يجب أن يجدد لدى الجميع روح العمل المتعدد الأطراف من أجل المصلحة المشتركة، الذي يمثل الأمل الوحيد للبقاء على هذا الكوكب الصغير والهش الذي يتشارك فيه الجميع.

ثالثاً- موجز حلقة النقاش

١١- أكد السيد رمضان، في ملاحظاته الافتتاحية، أهمية حلقة النقاش في ضوء التطورات الأخيرة المهمة والوثيقة الصلة بإعمال الحق في التنمية بمختلف جوانبه. وقال إن الذكرى الثلاثين لإعلان الحق في التنمية جديرة بالاحتفال بها، حيث يعترف هذا الإعلان بالتنمية بوصفها حقاً من حقوق الإنسان غير قابل للتصرف ومستقلاً. ومع ذلك، أعرب عن قلقه لأن التقدم المحرز في إعمال هذا الحق لم يكن متساوياً، على نحو ما يتجلى في أفريقيا والشرق الأوسط وأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية.

١٢- وأشار، رغم ذلك، إلى أن خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وخطة عمل أديس أبابا، واتفاق باريس فتحت آفاقاً جديدة نحو تحقيق الرؤية الطموحة التي ينطوي عليها الإعلان. وقال إن خطة عام ٢٠٣٠، بوجه خاص، تمثل وسيلة مهمة لإعمال الحق في التنمية. فهي تحدد

رؤية لتغيير أحوال الناس تهدف إلى إعمال حقوق الإنسان المختلفة التي تشكل جزءاً أساسياً من الحق في التنمية. وأكد السيد رمضان أن إحراز تقدم دائم نحو إعمال الحق في التنمية – على النحو الذي يعترف به إعلان وبرنامج عمل فيينا – يتطلب سياسات إنمائية فعالة على المستوى الوطني، ومع ذلك يستلزم إحراز هذا التقدم علاقات اقتصادية منصفة وبيئة اقتصادية مؤاتية على الصعيد الدولي.

١٣- وأبرز السيد رمضان الدور المحوري الذي يؤديه الفريق العامل المعني بالحق في التنمية، حيث يرصد ويستعرض التقدم المحرز في تعزيز وإعمال الحق في التنمية على الصعيدين الوطني والدولي. وأعرب عن أمله في أن يساعد التقدم الذي يحرزه الفريق في عمله – لا سيما في صياغة مجموعة من المعايير لإعمال الحق في التنمية، المساعي المبذولة لتحقيق هذه الغاية. وقال إن الرؤية التي ينطوي عليها الإعلان يجب أن تكون هي القوة الموجهة في تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ وخطة عمل أديس أبابا في إطار عملية شاملة وعادلة ومتوازنة تتناول الأعمدة الرئيسية للتنمية، بطرق، منها تحسين التعاون الدولي وتبادل الخبرات على نحو يشمل الجميع في نهاية الأمر.

١٤- وحدد السيد رمضان الأسئلة التوجيهية لحلقة النقاش، وهي: كيف يمكن لمنظومة الأمم المتحدة، لا سيما آليات حقوق الإنسان، أن تسهم في إنفاذ وإعمال الحق في التنمية؟ وكيف يمكن لمنظومة الأمم المتحدة أن تساعد في التغلب على التحديات القائمة التي تعترض الحق في التنمية بوصفه حقاً مستقلاً ومنفصلاً؟ وما هو الدور الذي يمكن أن يؤديه التعاون الدولي في تحقيق الأهداف المدرجة في إعلان الحق في التنمية؟ وكيف يمكن أن يسهم تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ في تنفيذ إعلان الحق في التنمية، من أجل تحقيق التنمية الشاملة والعادلة والمستدامة للجميع؟ وكيف يمكن تفعيل الحق في التنمية بحيث يوفر بيئة مؤاتية تساعد على تحقيق أهداف التنمية المستدامة، لا سيما الهدف ١٧ المتعلق بتعزيز وسائل التنفيذ وتنشيط الشراكة العالمية من أجل التنمية المستدامة؟ وما هي الطرق والسبل التي يمكن اتباعها لإدماج الحق في التنمية في أعمال جميع الجهات صاحبة المصالحة، والمطالبة به، وبناء القدرات ذات الصلة؟

ألف- إسهامات أعضاء فريق المناقشة

١٥- أشارت السيدة بيوفيسان إلى أن الأمم المتحدة اعتمدت منذ ٣٠ عاماً إعلان الحق في التنمية، الذي أنشأ إطاراً يمنح الأفراد والشعوب، على الصعيدين المحلي والعالمي، الحق في التنمية العادلة والمستدامة والتشاركية وفقاً للمجموعة الكاملة من حقوق الإنسان والحريات الأساسية. وقالت إن إدماج نهج قائم على حقوق الإنسان إزاء التنمية هو أحد أعظم الإنجازات التي حققها الإعلان. وأضافت أن ذلك النهج وجَّه منذ ذلك الحين عملية إدماج قواعد ومعايير ومبادئ النظام الدولي لحقوق الإنسان في خطط وسياسات وعمليات التنمية، بما في ذلك خطة عام ٢٠٣٠ وأهداف التنمية المستدامة.

١٦- وقالت إن من الضروري استعراض إسهامات الإعلان واستطلاع توقعاته التي تسترشد بالنهج القائم على حقوق الإنسان إزاء التنمية وكذلك بالنهج الإنمائي القائم على حقوق الإنسان. وأضافت أن الإعلان يضع الإنسان في محور التنمية عن طريق مشاركته النشطة في التنمية بدلاً من كونه مجرد مستفيد منها، وبذلك يؤدي الإعلان دوراً مهماً في إعادة تعريف التنمية، حيث يحولها من البعد الاقتصادي البحت الذي يقوم حصراً على الناتج المحلي الإجمالي إلى مفهوم يقوم على البُعد الإنساني والكرامة الإنسانية. وأشارت إلى أن الإعلان يتخذ نهجاً شاملاً إزاء التنمية محوره الإنسان، حيث ينظر إلى التنمية بوصفها عملية شاملة تهدف إلى تحسين رفاه جميع الأفراد على أساس مشاركتهم النشطة والحرة والهادفة والتوزيع العادل لمكاسب التنمية.

١٧- وأشارت إلى أن خصائص ومكونات نهج حقوق الإنسان إزاء التنمية تشمل العدالة الاجتماعية، والمشاركة، والمساءلة والشفافية، والتعاون الدولي. وفيما يتعلق بالعدالة الاجتماعية، قالت إن الإعلان يسلِّم بأن التنمية عملية اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية تهدف إلى التحسين المستمر لرفاه الإنسان. وأشارت، رغم ذلك، إلى عملية تأنيث الفقر، حيث تشكل المرأة ٧٠ في المائة من السكان الذين يعانون من الفقر. وقالت إن نحو ٨٥ في المائة من سكان العالم يعيشون في البلدان النامية التي تعاني من إنخفاض الدخل وتدني مستويات التعليم وارتفاع معدلات الفقر والبطالة؛ كما أن ٨٠ في المائة من دخل العالم يستأثر به ٢٠ في المائة من سكان العالم الأكثر غنى، في حين يذهب ٦ في المائة من دخل العالم إلى ٦٠ في المائة من سكان العالم الأشد فقراً. ويجيب الإعلان عن ذلك بأن تعزيز التنمية يستلزم إيلاء اهتمام متساوٍ لجميع حقوق الإنسان على النحو المنصوص عليه في خطة عام ٢٠٣٠، لا سيما استئصال الفقر وتحقيق المساواة بين الجنسين وتقليص مظاهر التفاوت.

١٨- وأشارت السيدة بيوفيسان، نقلاً عن السيدة ماري روبنسون بشأن الحق في التنمية، إلى أن الميزة الكبيرة لأي نهج لحقوق الإنسان هو أنه يوجه الانتباه إلى التمييز والاستبعاد. وقالت إن هذا النهج يسمح لراسمي السياسات بتحديد الأشخاص الذين لا يستفيدون من التنمية. وبيّنت أن المكون الديمقراطي لهذا النهج يشمل المشاركة والمساءلة والشفافية. وأضافت أن الإعلان هو الصك الدولي الوحيد الذي ينص صراحة على طبيعة المشاركة في التنمية. وقالت إن خطة عام ٢٠٣٠، في سعيها إلى إقامة مجتمعات سلمية وشاملة للكافة، وتوفير العدالة للجميع، وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة على جميع المستويات عن طريق تحقيق الهدف ١٦، أعادت تنشيط مبدأ المشاركة المنصوص عليها في الإعلان. وبيّنت أن الحريات الأساسية والحقوق الديمقراطية هي من مكونات التنمية، إذ إن الديمقراطية لا تتعلق بالمؤسسات فحسب، وإنما بالمدى الذي تصل إليه مختلف الأصوات أيضاً.

١٩- وفيما يتعلق بالتعاون الدولي، أشارت إلى أن الإعلان ينص على أن من واجب الدول أن تتخذ خطوات، على المستوى الفردي والجماعي، لوضع سياسات إنمائية دولية ملائمة من

أجل تيسير الإعمال الكامل للحق في التنمية. وقالت إن من واجب الدول أن تتعاون على تحقيق التنمية وإزالة عوائق التنمية. وفي ذلك السياق، يطالب الهدف ١٧ من خطة عام ٢٠٣٠ بمواصلة تقوية أواصر التعاون الدولي. وأشارت إلى أن فرقة العمل الرفيعة المستوى السابقة المعنية بإعمال الحق في التنمية حددت معايير بشأن مسؤوليات الدول في سياق عملها الجماعي على الصعيدين العالمي والإقليمي في ذلك الصدد. وقالت إن تلك المعايير تشمل الاستقرار، وسيادة القانون، وإمكانية التنبؤ، وعدم التمييز، والسلام، والأمن، والديمقراطية، والشفافية، والمساءلة، وحقوق الإنسان، والتوزيع العادل لثمار وأعباء التنمية.

٢٠- وشددت السيدة بيوفيسان على أن القيمة الأساسية للحق في التنمية هي التضامن، الذي يستند إلى مبدأ المسؤولية المشتركة في النظام العالمي. واختتمت كلمتها بالإشارة إلى أن خطة عام ٢٠٣٠ تستند إلى الإعلان، وأن الإعلان لا يزال صكاً فعالاً وحيوياً يمكنه التصدي للتحديات المعاصرة التي تعترض النهوض بالديمقراطية العالمية والعدالة العالمية القائمين على التضامن، والتعاون والمشاركة الدوليين، والمشاركة النشطة للمجتمع المدني وقدرته على الابتكار؛ ولذلك فإن التنمية عملية تمكينية.

٢١- وقال السيد ماك كوك، مستشهداً بأغنية بوب مارلي "بطونهم ممتلئة ولكننا جائعون، الجمهور الجائع جمهور غاضب"، إن الحق في التنمية، الذي يشمل الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، حق مقبول عالمياً يرسي الأساس الذي ينطلق منه المجتمع الدولي في تعزيز وحماية حقوق الإنسان الأساسية. وحذّر من أن المجتمع الدولي، رغم اعتماده للحق في التنمية، لا يمكنه أن يفترض أن المهمة اكتملت بمجرد اعتماد هذا الحق. ودعا الدول إلى الالتزام باتخاذ خطوات نحو إعمال الحق في التنمية والاعتراف بضرورة مشاركة الجميع في تعزيز وحماية هذا الحق.

٢٢- وذكّر السيد ماك كوك بأن النهج الشمولي للحق في التنمية طُبّق لأول مرة في جامايكا التي دعت، لدى حصولها على الاستقلال في عام ١٩٦٢، إلى وضع حقوق الإنسان في صدارة جدول الأعمال العالمي. وقال إن جامايكا خرجت من إرث العبودية والاستعمار، ولذلك دعت إلى الالتزام بضمان إبعاد تلك الممارسات وغيرها من ممارسات الماضي من القيم الجماعية، والاستعاضة عن تلك الممارسات بالتزامات أساسية تكفل للأجيال القادمة الحقوق التي أُهدرت في الماضي. وأشار إلى أن حق الإنسان في التنمية ظل لفترة طويلة يركّز على الإحصاءات بدلاً من الأشخاص. وقال إن التنمية ليست النمو فحسب وإنما هي قياس للفرصة التي ينبغي أن يُوجَّه إليها هذا النمو. ولذلك فإن الحق في التنمية عامل محوري في جدول أعمال حقوق الإنسان لأن هذا الحق تبلور بعد تفكير عميق في انتهاكات هذا الحق.

٢٣- وقال إن الحق في التنمية يعترف بأن حقوق الإنسان ضُحي بها بصورة وحشية على مذبح الاقتصاد والتجارة، وكانت تجارة العبيد عبر الأطلنطي هي أبشع مظهر لذلك. وأشار إلى أن الهدف النهائي للتجارة والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ينبغي أن يكون خدمة

الإنسان. وأضاف أن إعمال هذا الحق عن طريق تدابير السياسة العامة يستلزم اتخاذ إجراءات إيجابية تساعد على استعادة التوازن وتحقيق العدالة. وبيَّن أن المبادئ الأساسية لخطة عام ٢٠٣٠ تتوافق توافقاً طبيعياً مع الإعلان الذي يمكن الاستفادة منه بالانتقال من الخطاب إلى العمل وبإنهاء الجدل حول "التسلسل الهرمي للحقوق". وأشار إلى أن الحق في التنمية عامل يمكّن من إعمال حقوق أخرى. وقال إن التحقيق الأمثل للوئام الاجتماعي والحريات التي نعتز بها رهن بتحرر المجتمعات من خطر التردي في هاوية الفقر والعوز.

٢٤- وأضاف أن جداول الأعمال المحلية تتطلب مزيداً من الالتزامات. فالتحرر من الخوف والحاجة يمكن أن يتحقق بإيلاء أولوية للإنسان على التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وقال إن الحق في التنمية لا يمكن أن يتفق مع نظم تعتمد على هياكل غير متساوية. فالحق في التنمية حق إنساني يحق لجميع الشعوب المشاركة فيه؛ وهو حق يعترف بالعلاقة المتبادلة بين الحقوق وعمليات التنمية.

٢٥- وشدد السيد ماك كوك على أنه لا ينبغي، في سياق إعمال أهداف التنمية المستدامة، بلورة عدم المساواة وإنما تصحيحها باتخاذ تدابير إيجابية. وقال إن التعهد الرسمي المنصوص عليه في خطة عام ٢٠٣٠ بشمول الجميع، وتأكيد الخطة على أن كرامة الإنسان أساسية، لا يدعان مجالاً للشك. وأشار إلى أن إعمال الحق في التنمية وتنفيذ الأهداف يقتضي أن تبدأ الدول التحرك نحو تحقيق الأهداف الطموحة التي وُضعت. وأضاف أن خطة عام ٢٠٣٠ عززت الالتزام باستئصال الفقر والجوع، وهما أكبر تهديدين لإعمال الحق في التنمية.

٢٦- وأكد السيد كانادي أن من الضروري تفعيل الحق في التنمية، بوصفه الطريق الوحيد إلى الأمام للإعمال الفعلي لأهداف التنمية المستدامة المنصوص عليها في خطة عام ٢٠٣٠. وقال إن ذلك يعني إدماج تنفيذ الأهداف إدماجاً قوياً في الإطار المعياري المنصوص عليه في الإعلان. وعرض السيد كانادي سيناريوهات محددة لما سيترتب على ذلك.

٢٧- ودعا السيد كانادي، في ذلك السياق، إلى ألا يقتصر التركيز على النتائج التي يجب أن تتحقق من تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠، وإنما أيضاً على العمليات التي يجب أن تتحقق من خلالها تلك النتائج. وقال إن ذلك يشمل مشاركة جميع الجهات صاحبة المصلحة، فضلاً عن احترام حيز السياسة العامة للدول وسكانها في تحديد أولوياتها الإنمائية وتنفيذها. وأشار إلى أنه، في الوقت الذي يركز فيه الهدف ١٧ على ما يجب تحقيقه، فإن تفعيل الحق في التنمية هو وحده الذي يوجه التركيز نحو الكيفية التي سيتحقق بها ذلك الهدف. وأضاف أن تفعيل الحق في التنمية يعني أن التنمية، لكي تكون مستدامة، يجب ألا ينظر إليها باعتبارها عملاً خيرياً أو امتيازاً أو تعبيراً عن الكرم، وإنما باعتبارها حقاً للبشر في كل مكان.

٢٨- وقال إن على جميع الدول واجب احترام الحق في التنمية. وأشار إلى أن ذلك الواجب يمتد إلى مستوى اتخاذ القرار على الصعيد الدولي، بما في ذلك مستوى الأمم المتحدة، والبنك الدولي، وصندوق النقد الدولي، ومنظمة التجارة العالمية. ومن ثم، إذا وضعت الدول سياسات للإقراض

الدولي أو قواعد للتجارة المتعددة الأطراف لا تتوافق مع إعمال الحق في التنمية، فإنها ستكون قد أخفقت في الوفاء بالتزاماتها. وبيّن أن الهدف ١٧ يشدِّد على أهمية تعزيز وسائل التنفيذ عن طريق تنشيط الشراكة العالمية من أجل التنمية المستدامة، وأن هذا الهدف تعبير عن واجب الدول إزاء التعاون الدولي، على النحو المنصوص عليه في الإعلان وفي ميثاق الأمم المتحدة.

٢٩- وأشار إلى أن تفعيل الحق في التنمية يستلزم أيضاً اتخاذ نهج شامل ومتعدد الأبعاد وكلي إزاء التنمية بوصفها حقاً إنسانياً. وقال إن ذلك يعني أن جميع أهداف التنمية المستدامة يجب أن تتسق مع حقوق الإنسان وأن تعزِّز إعمال هذه الحقوق. وأضاف أن أياً من هذه الأهداف لا ينبغي أن يتحقق على حساب أي حق من حقوق الإنسان، سواء أكان حقاً موضوعياً أم إجرائياً. وهكذا، فإن الحق في التنمية يكفل عدم المقايضة بين الحقوق. وأشار إلى أنه لا ينبغي تجاوز أي نهج إزاء التنمية يقوم على حقوق الإنسان ويركّز على ربط أهداف مشاريع التنمية بقواعد ومعايير ومبادئ محددة لحقوق الإنسان، وعلى مواءمة تلك الأهداف مع هذه القواعد والمعايير والمبادئ. واحتجّ السيد كانادي بأن أي نهج إزاء الحق في التنمية يجب أن يتجاوز ذلك ليجعل التنمية ذاتها حقاً إنسانياً قائماً بذاته.

٣٠- وقال إن مثل هذا النهج لا يستلزم فحسب أن يفي المستفيدون من التعاون الدولي بالتزاماتهم المتعلقة بحقوق الإنسان داخلياً من خلال المؤسسات الخاضعة للمساءلة والشفافية، وإنما أيضاً أن تلتزم الجهات المانحة بمبادئ حقوق الإنسان في سياق تقديم العون المالي أو التقني في سياق تنفيذ خطة عمل ٢٠٣٠. وأشار إلى أن ذلك يشمل ضمان تمتع البلدان النامية بحيز السياسة العامة اللازم لتحديد أولوياتها الإنمائية الذاتية وآلياتها الذاتية لتنفيذ هذه الأولويات؛ ويستلزم ذلك أيضاً ضمان امتناع الجهات المانحة عن فرض شروط على المساعدة المالية والتقنية تنتهك حيز السياسة العامة الوطني وحقوق الإنسان.

٣١- وأشار في الختام إلى أهمية ضمان توافق مؤشرات أهداف التنمية المستدامة ومقاصدها مع هدف جعل الحق في التنمية حقيقة للجميع. وقال إن ذلك يشمل تحديد مؤشرات للإجراءات الوطنية والدولية على السواء تتسم بالوضوح والقابلية للقياس ، مع وضع معايير مناسبة لكل هدف، لا سيما الهدف ١٧. وأضاف أن أهداف التنمية المستدامة يجب أن تعتبر تعبيراً من الدول عن نيتها الفردية والجماعية على الوفاء بالتزاماتها المنصوص عليها في الإعلان. ومجمل القول إن الحق في التنمية يجسِّد أهداف التنمية المستدامة في قالب حقوق الإنسان، في حين أن هذه الأهداف هي التعبير عن السياسات وخطة العمل اللازمين لتفعيل الحق في التنمية.

٣٢- وأشار السيد خور إلى بعض العناصر المهمة للحق في التنمية. فقال إن لكل إنسان ولجميع الشعوب الحق في المشاركة والمساهمة في التنمية التي تتحقق في إطارها جميع الحقوق والحريات تحققاً كاملاً، وفي التمتع بثمار هذه التنمية. وأشار إلى أن الإنسان هو محور التنمية، فكل إنسان وجميع الشعوب هم الموضوع المحوري للتنمية وينبغي لهم أن يشاركوا مشاركة نشطة في

التنمية وأن يستفيدوا منها في الوقت نفسه. وأشار أيضاً إلى أن التنمية تلزم كل دولة بمسؤولية اتخاذ تدابير لإعمال حق شعبها في التنمية، وتقتضي اتخاذ إجراءات مستديمة لتسريع وتيرة التنمية في البلدان النامية، بطرق منها التعاون الدولي الفعال. ومن ثم، فإن التنمية تعترف ضمناً بأوجه الاختلال والتفاوت القائمة في النظام الدولي الراهن، مما يمنع البلدان من إعمال الحق في التنمية.

٣٣- وأشار السيد خور إلى وجود عقبات أمام إعمال الحق في التنمية على الصعيدين الوطني والدولي، وشجَّع جميع الجهات صاحبة المصلحة على تحديد هذه العقبات وتشخيصها والتصدي لها. وأشار أيضاً إلى أن من المفيد، لبلوغ هذه الغاية، الاستفادة من الأهمية العملية للحق في التنمية وتناول بعض المسائل العالمية الرئيسية لهذا العصر وكيفية تأثيرها على إعمال هذا الحق. وقال إن إحدى هذه المسائل هي الأزمة التي تكتنف الاقتصاد العالمي. وأشار إلى أن عدداً من العوامل أثر سلباً على الاقتصادات النامية، منها الركود الاقتصادي في البلدان المتقدمة، وتدهور أسعار السلع، وتقلب التدفقات المالية الداخلة والخارجة نتيجة لتدفقات رؤوس الأموال المضاربة، وتقلب قيمة العملات نتيجة عدم وجود آلية عالمية تحقق لها الاستقرار. وقال إن معدلات النمو انخفضت في أفريقيا وفي أماكن أخرى، وإن بعض البلدان أصبحت على حافة أزمة ديون أخرى.

٣٤- وأشار إلى وجود تحديات أيضاً في تنفيذ السياسات الإنمائية المناسبة، منها تحديات تتعلق بالإنتاج الزراعي: كيفية ضمان توفير أسباب المعيشة المناسبة والدخل الكافي لصغار المزارعين مع تحقيق الأمن الغذائي على الصعيد الوطني. وتواجه البلدان التي تهدف إلى التصنيع تحديات صعود السلم، أي تحديات الانتقال من صناعات منخفضة التكلفة وقادرة على البقاء، إلى صناعات كثيفة اليد العاملة، إلى صناعات أكثر تقدماً من الناحية التكنولوجية. وأشار كذلك إلى تحديات أخرى تعوق إقامة مجموعة من الخدمات في مجالات كالصحة، والتعليم، والإمداد بالمياه، والطاقة، والنقل، فضلاً عن الخدمات المالية والتجارية. وقال إن الاتجاه نحو التحرير، نتيجة لشروط الإقراض مثلاً، ونحو إبرام اتفاقات تجارية واستثمارية، يحد من حيز السياسة العامة. وأشار، تحديداً، إلى أن الأحكام المؤاتية للمستثمرين الأجانب والمتعلقة بتسوية النزاعات بين الدولة والمستثمرين قد تزيد من التكاليف التي تقع على عاتق الدول، مما يحد من قدرتها على رسم السياسات.

٣٥- وقال السيد خور إن تغير المناخ هو أبرز مثال للقيود البيئية على التنمية والحق في التنمية. وأضاف أن الإحصاءات بيّنت أن من الضروري خفض الانبعاثات العالمية قدر الإمكان وبأسرع وقت ممكن. وأشار إلى أن من المحتمل أن ينتقل عبء التصدي لهذه المسألة، في المقام الأول، إلى البلدان النامية والبلدان الأشد فقراً وإلى السكان الفقراء والضعفاء في تلك البلدان. وقال إن أي اتفاقات عالمية أو وطنية لمواجهة تغير المناخ ينبغي أن تكون طموحة من حيث الآثار البيئية، والعدالة الاجتماعية، وقادرة على البقاء اقتصادياً. وأضاف أن اتفاق باريس لعام ٢٠١٥ بيّن أن من الممكن التوصل إلى اتفاق متعدد الأطراف بشأن مسألة تهدد بقاء

الإنسان. ومع ذلك، حذّر السيد خور من أن اتفاق باريس ليس طموحاً بالقدر الكافي لإنقاذ البشرية، ولا يدل على أن التعهد بنقل الأموال والتكنولوجيا إلى البلدان النامية سيُنفَّذ.

٣٦- وأشار إلى أن مقاومة المكروبات للمضادات الحيوية هو تحدٍ آخر أمام إعمال الحق في التنمية. فبعض سلالات البكتريا اكتسبت مقاومة لمضادات حيوية كثيرة، ويقاوم عدد قليل من هذه السلالات جميع المضادات الحيوية. وقال إن اكتشاف نوعين من الجينات القادرة على نقل المقاومة للمضادات الحيوية إلى أنواع أخرى من البكتريا بسهولة يبين مستوى الخطر. وأشار إلى أن الإجراءات اللازمة لمواجهة هذا التحدي تشمل تحسين مراقبة أسواق المستحضرات الدوائية، واتخاذ تدابير للحد بشدة من الجرعة الزائدة من المضادات الحيوية واستخدامها بطريقة غير سليمة، بما في ذلك مراقبة التسويق غير الأخلاقي للأدوية، ومراقبة استخدام المضادات الحيوية في مجال تربية الماشية، وتثقيف عامة الناس، واستنباط مضادات حيوية جديدة. وأضاف أن البلدان النامية تحتاج إلى موارد مالية وتكنولوجيا، وإلى الحصول على المضادات الحيوية الموجودة والجديدة بأسعار ميسورة.

٣٧- وقال في الختام إن التحديات التي تعترض إعمال تحقيق التنمية المستدامة ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالحق في التنمية. ومع ذلك، فإن الافتقار إلى سبل التنفيذ المناسبة يجعل هذه الأهداف مجرد مقاصد نبيلة. وأشار إلى الحاجة إلى التعاون الدولي في سياق تقديم الأموال والتكنولوجيا إلى البلدان النامية، ووضع قواعد دولية مناسبة في مجالات التجارة والمال والاستثمار والملكية الفكرية والتكنولوجيا، وزيادة الحساسية في سياق وضع السياسات في البلدان المتقدمة. وأضاف أن النهج والوسائل المتعلقة بإعمال الحق في التنمية مكملة لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، وإن تحقيق هذه الأهداف يساعد بدوره في إعمال الحق في التنمية.

باء- النقاش التفاعلي

٣٨- تناول الكلمة، أثناء النقاش، ممثلو الدول الآتية: إثيوبيا، الأردن، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، باكستان، البرازيل (باسم جماعة البلدان الناطقة بالبرتغالية)، البرتغال، بنغلاديش، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، تونس، الجزائر، الجمهورية الدومينيكية (باسم جماعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي)، جنوب أفريقيا (بيان باسم مجموعة الدول الأفريقية وبيان آخر بصفتها الوطنية)، سري لانكا، السلفادور، سيراليون، الصين (باسم مجموعة الدول المتقاربة التفكير)، الفلبين، فنزويلا (دولة - البوليفارية)، كوبا، ماليزيا، مصر، المملكة العربية السعودية، ناميبيا، نيجيريا، الهند، والولايات المتحدة الأمريكية. وشارك في الحوار أيضاً ممثلو الاتحاد الأوروبي ومنظمة التعاون الإسلامي.

٣٩- وأخذ الكلمة أيضاً ممثلو المنظمات غير الحكومية التالية: المنظمة الكندية للعمل من أجل السكان والتنمية، واللجنة العربية لحقوق الإنسان، ورابطة جماعة البابا جيوفاني الثالث والعشرين

في بيان مشترك[٢]، والجمعية الصينية لدراسات حقوق الإنسان، والمجلس الهندي لأمريكا الجنوبية، والمجلس الدولي لدعم المحاكمات العادلة وحقوق الإنسان، وحركة الشباب والطلاب الدولية لنصرة الأمم المتحدة، ومنظمة الأمل الدولية. ولم يتسن للدول والمنظمات الحكومية وغير الحكومية التالية الإدلاء ببيانات نظراً لضيق الوقت: إيطاليا، وباراغواي، وبنما، والجمهورية العربية السورية، والسودان، وسورينام، وكينيا، وليبيا، وهندوراس، ومجلس التعاون لدول الخليج العربية، ومؤسسة الصين للتخفيف من حدة الفقر، ومنظمة المجال الأفريقي الدولي.

٤٠- وأكد المتكلمون أن إعمال الحق في التنمية أمر ضروري ويستلزم إرادة سياسية لضمان مستقبل أفضل للجميع. وأشاروا إلى أن الحق في التنمية لا ينبغي أن يتقلص إلى حق ثانوي؛ وإنما يجب أن يكون محورياً في سياق تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ وألا يقتصر على أهداف استئصال الفقر وضمان الحصول على مسكن ملائم، وغير ذلك من الأهداف. ودعا أحد المتكلمين إلى اتخاذ نهج قائم على حقوق الإنسان إزاء التنمية المستدامة، مع احترام جميع حقوق الإنسان على قدم المساواة واحترام المبادئ الأساسية المتمثلة في عدم التمييز، والإدماج والمشاركة، والشفافية، والمساءلة. وقال المتكلم إن الدول، في سياق التصرف منفردة ومجتمعة لأداء المهام المكلفة بها، تتحمل المسؤولية الأساسية عن إعمال الحق في التنمية لجميع مواطنيها بوصفهم أصحاب حقوق.

٤١- وشدَّد المتكلمون على أن تحقيق أهداف التنمية المستدامة يستلزم إجراءات من جانب جميع الجهات صاحبة المصلحة، بما فيها المجتمع المدني والقطاع الخاص. واستشرافاً للمستقبل، دعا المتكلمون المجتمع الدولي إلى تشجيع نموذج شامل وتعاوني للتنمية المستدامة يحترم جميع حقوق الإنسان، ويضمن شمول الجميع. وأشاروا إلى أن ذلك يعني، في الواقع، تقوية آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة وإدراج مبادئ حقوق الإنسان في جهود التنمية. وأشار المتكلمون أيضاً إلى أن المجتمع الدولي، باعتماده خطة عمل أديس أبابا، التزم بتمويل خطة عام ٢٠٣٠، وشمول الجميع، وتحقيق آثار مهمة على حقوق الإنسان. وبينوا أن تحقيق خطة عام ٢٠٣٠ رهنٌ بعدم تسييس الأهداف. ودعوا المجتمع الدولي إلى استئصال الفقر المدقع وإلى تحقيق النمو الشامل.

٤٢- وشدَّد المتكلمون أيضاً على أن الحق في التنمية حق شامل يرتبط ارتباطاً وثيقاً بجميع الحقوق الأخرى. وقالوا إن القضاء على عقبات إصلاح النظام السياسي - الاقتصادي يستلزم الاعتراف بالحق في التنمية بوصفه حقاً غير قابل للتصرف. وأشاروا إلى أن خطة عام ٢٠٣٠ استوحت عناصرها من الإعلان، وأن الالتزامات المنصوص عليها في الخطة يجب أن تُنفذ بروح المسؤولية العامة والمشتركة. ودعوا إلى إيلاء الأولوية الواجبة لإعمال الحق في التنمية. وأشاروا إلى

(٢) باسم جمعية القلوب الرحيمة؛ وجماعة أخوات الإحسان للقديس فينسنت دي بول؛ ورابطة الرهبان الدومينيكيين المناصرين للعدالة والسلام؛ ومنظمة إدموند رايس الدولية؛ والحركة التبشيرية الدولية في الأوساط الاجتماعية المستقلة؛ والمنظمة الدولية للحق في التعلم وحرية التعليم؛ والمنظمة الدولية للتطوع من أجل المرأة والتثقيف والتنمية؛ ومعهد ماريا أوسيليا تريتشي الدولي لأتباع دون بوسكو الساليزيين؛ ومنظمة الإنسانية الجديدة؛ والحركة الكاثوليكية الدولية للسلام (باكس كريستي)؛ ورابطة القديسة تيريزا.

أن التعاون الدولي يؤدي دوراً أساسياً في إعمال الحق في التنمية، ولذلك فهو عامل محوري في إنشاء بيئة مؤاتية خارجية لإعمال هذا الحق.

٤٣- وأشار أحد المتكلمين إلى أن مسألة التنمية وُضعت بالفعل على رأس جدول الأعمال الأفريقي قبل وقت طويل من اعتماد الإعلان. وقال إن الدول الأفريقية تتحمل المسؤولية عن تنمية شعوبها، وأن التعاون بين هذه الدول لا غنى عنه للتغلب على عقبات التنمية. وأضاف أن التقدم الطويل الأجل نحو إعمال الحق في التنمية يستلزم سياسات إنمائية فعالة على المستوى الوطني، ويحتاج في الوقت نفسه إلى علاقات اقتصادية متكافئة وبيئة اقتصادية مؤاتية على الصعيد الدولي. ودعا المتكلم المجتمع الدولي إلى الاعتراف أيضاً بواجبه في تعزيز التعاون الدولي الفعال من أجل إعمال الحق في التنمية، وبواجبه في العمل البنَّاء من أجل التغلب على عقبات التنمية.

٤٤- ودعا المتكلم مجلس حقوق الإنسان إلى تحليل طرق وسبل الإعمال الفعال للحق في التنمية في إطار خطة عام ٢٠٣٠. وقال إن النقاش بشأن ما إذا كانت التنمية حقاً أم لا، بعد ٣٠ عاماً من اعتماد الإعلان، ينبغي أن يتوقف، وأن يتحول الاهتمام إلى تنفيذ الالتزامات المنصوص عليها في الإعلان. وأشار إلى أن اعتماد خطة عام ٢٠٣٠ بالإجماع يمثل خطوة مهمة نحو الاعتراف بالحق في التنمية وبجميع حقوق الإنسان وبإعمالها لجميع البشر في جميع البلدان. وأضاف أن خطة عام ٢٠٣٠ والإعلان يستندان إلى مبادئ ميثاق الأمم المتحدة، وأن الحق في التنمية حق أساسي يشمل جميع الحقوق الأخرى وأن قابليته للتطبيق على الصعيد العالمي يعني أن جميع الدول مسؤولة على قدم المساواة عن إعمال هذا الحق.

٤٥- وأشار أحد المتكلمين إلى أن نموذج التنمية الراهن لا يحمل في طياته مقومات الاستدامة وإلى أن جميع الاقتصادات ينبغي أن تتخذ إجراءات جماعية لإعادة تنشيط النمو، لا سيما في البلدان النامية، مع التصدي للتهديدات من قبيل عدم المساواة وانعدام الأمن وانعدام السلام. ودعا إلى الإعراب عن احترام الحق في التنمية في شكل تقديم الدعم والمساعدة إلى العديد من البلدان، بطرق منها القنوات المتعددة الأطراف، بهدف تعزيز تنميتها. وشدَّد عدد من المتكلمين على أن من حق الدول ومن واجبها أن تضع سياسات إنمائية وطنية مناسبة تلائم ظروفها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية الفعلية، وعلى أن الافتقار إلى السلام، وتزايد الإرهاب، وتغير المناخ تشكل عوائق متزايدة أمام الإعمال الكامل لهذا الحق.

٤٦- وقال إن البلدان النامية في العالم تناضل من أجل ضمان الإعمال الكامل للحق في التنمية بوصفه حقاً إنسانياً غير قابل للتصرف ومستقلاً، يمكن بفضله إعمال جميع حقوق الإنسان وتمكين جميع الناس من التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية. وأضاف أن لدى الدول نفس الرغبة والطموح في أن تتمكن من توفير ما يكفي من الاحتياجات الأساسية لشعوبها، وبذلك تكفل حياة كريمة للجميع. وأشار إلى أن نقص فرص التنمية يشكل تهديداً خطيراً لرفاه مواطني البلدان النامية، ويسهم في عدم الاستقرار وفي نشوب النزاعات. فما لم تتوفر للدول فرص متساوية للتنمية، لن يتسنى لها تلبية احتياجات شعوبها من

السكن والصحة والتعليم والتغذية، مما يزيد من مخاطر الانتكاسات الكبرى أمام الكوارث الطبيعية أو حالات تفشي الأمراض أو نشوب نزاعات.

٤٧- وشدد المتكلمون على أن التنمية عملية شاملة، وعلى ضرورة إيلاء اهتمام لتعزيز وحماية جميع الحقوق على قدم المساواة. ودعوا جميع الجهات صاحبة المصلحة إلى تنفيذ استراتيجيات عادلة تقوم على التعاون. وقالوا إن الحق في التنمية ينبغي أن يُعترف به كحق مستقل، وألا يُدمج في حقوق أخرى باسم التوحيد. وأشاروا إلى أن التنمية المستدامة الحقيقية تتوقف على التزام الحكومات بسيادة القانون، وعلى عوامل أخرى كثيرة، وأن نجاح التنمية يتطلب من البلدان أن تكافح التمييز ضد المرأة، وهي حقيقة معترف بها في أهداف التنمية المستدامة.

٤٨- وأشار المتكلمون إلى أن الحق في التنمية يعزز الحاجة إلى تحسين إدارة الإطار الدولي. وقالوا إن الإعلان مهم الآن مثلما كان منذ ٣٠ عاماً. وأشاروا أيضاً إلى أن التاريخ يحمل علامات الاستعمار والرق وفرض نظام دولي غير عادل، وأن من الضروري الآن، بعد اعتماد الإعلان، تشجيع بيئة مؤاتية تقوم على التضامن. وأضاف أحد المتكلمين أن التنمية هي في المقام الأول مسألة سياسية، وأن بعض البلدان المتقدمة تسعى إلى جعل الحق في التنمية حقاً نسبياً.

٤٩- وشدَّد أحد المتكلمين على أن الإعلان هو أحد أعمدة نظام حقوق الإنسان، وأن من الضروري تطويره محلياً وإقليمياً ودولياً. وأُشير إلى أن أقلية من البلدان لم تنضم إلى توافق الآراء عند اعتماد الإعلان. وبرغم الالتزامات التي أعلنها مؤخراً قادة دول العالم، ومنها خطة التنمية المستدامة، ينبغي اتخاذ خطوات ملموسة لإعمال الحق في التنمية. وقال أحد المتكلمين إن أفضل الممارسات في أمريكا اللاتينية يمكن تكرارها في جميع أنحاء العالم، وإن البلدان المتقدمة يجب أن تلتزم بتقديم المستويات الدنيا من المساعدة الإنمائية. وأشار إلى أن مشكلة عدم المساواة يجب التصدي لها بالاعتراف بالمراحل المختلفة للتنمية وبالنهج والرؤى المختلفة للمستقبل.

٥٠- وشدَّد المتكلمون على أهمية إقامة علاقات تعاون وشراكات على المستوى الدولي، ووضع سياسات مناسبة على الصعيد الوطني، وتوفير موارد لتنفيذ خطط التنمية البشرية. وأشاروا إلى الحاجة إلى بذل مزيد من الجهود الدولية لحشد الموارد اللازمة لإعمال الحق في التنمية، وإلى أن اعتماد خطة عام ٢٠٣٠ كان خطوة في الاتجاه الصحيح؛ ورغم ذلك، رأوا أن من الضروري أيضاً مراجعة نظام التجارة العالمي. وأكد أحد المتكلمين أن إنكار حق البلدان في تقرير المصير وفي السيادة على مواردها الطبيعية هو عقبة رئيسية أمام إعمال الحق في التنمية. ودعا المتكلم مجلس حقوق الإنسان وآلياته إلى ضمان إدماج الحق في التنمية في أعمالها وكذلك في منظومة الأمم المتحدة بصورة أوسع.

٥١- وعلّق أحد المتكلمين بأن من واجب المجتمع الدولي ألا يقف في طريق عمليات التنمية التي تستهدف الأفراد الأشد حرماناً، وأعرب عن أسفه إزاء المأزق السياسي الذي يعاني منه الفريق العامل المعني بالحق في التنمية. وشدَّد متكلم آخر على أن الحق في التنمية ينبغي أن

يستند إلى الترابط بين جميع حقوق الإنسان، وأن دور الدولة كان أساسياً في إنشاء مجموعة واسعة النطاق من الحقوق، وأضاف أن الوقت حان لترجمة الأقوال إلى أفعال.

٥٢- وقال ممثلو المنظمات غير الحكومية في بياناتهم إن مبادئ الحق في التنمية مدرجة في العديد من الصكوك، وأنها رغم ذلك لا تزال مجرد أماني وغير قابلة للتنفيذ. وأشاروا إلى أن الجهود المبذولة لإعمال الحق في التنمية لا يجب أن تستبعد حق الشعوب الأصلية في المشاركة المتساوية وفي إبداء الموافقة، بما في ذلك حقها في رفض جوانب معينة للتنمية. وتساءل أحد المتكلمين عن التدابير التي يمكن أن يقترحها المجتمع الدولي للسماح للفريق العامل المعني بالحق في التنمية بالتغلب على المأزق الذي يواجهه والتوصل إلى صك دولي ملزم.

٥٣- ودعا بعض المتكلمين إلى اعتماد صك دولي ملزم بشأن الحق في التنمية. وفي سياق تأكيدهم أن الحق في التنمية أمر أساسي لمواجهة تحديات هذا العصر، دعوا مجلس حقوق الإنسان إلى أن يدرج بصورة رسمية الحق في التنمية في الشرعة الدولية لحقوق الإنسان. وانتقد أحد المتكلمين موقف بعض الدول التي رفضت اعتماد الحق في التنمية وتحدثت فقط عن الخدمات الأساسية، وقال إن دولاً أخرى ترفض اعتماد مؤشرات محلية لقياس الحق في التنمية وتدعو فحسب إلى التعاون الدولي. وأشار إلى أن خطة عمل أديس أبابا وخطة عام ٢٠٣٠ تبينان أن لدى المجتمع الدولي القدرة على التغلب على تلك العقبات.

٥٤- وأشار أحد المتكلمين إلى أن الإعلان يتقيد بالمبادئ الأساسية لحقوق الإنسان المدرجة في ميثاق الأمم المتحدة. وقال إن الحق في التنمية عالمي وأن من الضروري إعماله في جميع البلدان وفي جميع المناطق لضمان شمول الجميع في أي مكان. وأكد المتكلم أهمية الحق في التنمية بجميع أبعاده بوصفه حقاً من حقوق الإنسان غير القابلة للتصرف، وأن الحق في التنمية لا يعالج فحسب أعراض الفقر وعدم المساواة وعدم العدالة والتمييز، وإنما يعالج أيضاً أسبابها الهيكلية الأساسية. وقال إن إعمال هذا الحق يستلزم تعاوناً بين الشمال والجنوب وبين الجنوب والجنوب أيضاً. ودعا المتكلم إلى التصدي العاجل لمسألة نقص الوعي العالمي بالإعلان وبطء وتيرة تنفيذه. وقال المتكلم إن من الواجب الاعتراف بدور توافق الآراء الذي شهده المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان، المعقود في فيينا في عام ١٩٩٣، في إحراز تقدم حقيقي في مجلس حقوق الإنسان وفي الفريق العامل المعني بالحق في التنمية.

٥٥- وأشار المتكلمون إلى أن المناقشات المتعلقة بكون الحق في التنمية حقاً إنسانياً من عدمه لا تقلل بحال من الأحوال من أهمية مسؤولية الدول. وبما أن حقوق الإنسان لا تتحقق دون تلبية احتياجات الإنسان، فإن الحق في التنمية ينبغي تناوله على نحو كامل. وأشار أحد المتكلمين إلى أن تطوير حقوق الإنسان يستلزم بيئة موثوقة وآمنة. وبالنسبة إلى الأفراد، فإن الطريق الأمثل لإعمال حقوقهم هو عن طريق سيادة القانون والإجراءات القانونية.

٥٦- وأُشير إلى أن نتائج إعمال الحق في التنمية ليست متساوية، حيث تعرض العديد من البلدان لحالة تراجع، ورزحت بلدان نامية عديدة تحت عبء الديون. وأعرب المتكلمون عن

خيبة أملهم إزاء التأخير في اعتماد معايير هادفة ومعايير فرعية تنفيذية لإعمال الحق في التنمية في إطار الفريق العامل المعني بالحق في التنمية.

جيم- ردود أعضاء فريق المناقشة

٥٧- لخّص مدير الحلقة الأسئلة التي طُرحت في جولتي الحوار التفاعلي، وعلّق بأن معظم المتكلمين أكدوا عدم إمكانية المقايضة بين حقوق الإنسان المختلفة. وأشار إلى أن دور الهيكل الوطني والدولي بالغ الأهمية في نجاح إعمال الحق في التنمية، وأن أي نهج يقوم على حقوق الإنسان لا غنى عنه في هذا السياق، وأنه أمكن التعرف على عقبات تحقيقه. وقال إن المتكلمين طرحوا مسألة إدراج إعلان الحق في التنمية في الشرعة الدولية لحقوق الإنسان. وأعطى مدير الحلقة الكلمة لأعضاء فريق المناقشة للرد على المسائل التي طُرحت، ولتقديم ملاحظات ختامية.

٥٨- وقالت السيدة بيوفيسان إن مجلس حقوق الإنسان محفل استراتيجي ومتميز لتعزيز التعاون الدولي. وأضافت أن خطة عام ٢٠٣٠ تتميز بعالميتها وأنها تسترشد بنفس المبادئ التي يسترشد بها إعلان الحق في التنمية، حيث تضع الإنسان في محور التنمية. وأشارت إلى أن نقل التكنولوجيا جانب مهم جدير بالنظر، إذ إن من شأنه أن يساعد البلدان النامية على الوصول إلى مستويات إنمائية أعلى. وقالت إن تمكين المرأة شرط أساسي للنهوض بالحق في التنمية.

٥٩- وتناول السيد ماك كوك مسألة المعارف التقليدية والشعوب الأصلية، فأكد أهمية الحوار الداخلي بين الجهات صاحبة المصلحة حول السياسة العامة، وأهمية الاستفادة من النظم القانونية الوطنية، والمشاركة الفعلية في عمليات وضع المعايير. وقال إن بلوغ هذه الغاية يستلزم تحسين عملية تبادل المعارف، بعقد حلقات دراسية في أطر غير تفاوضية، ودعا إلى أن توجه الدعوة إلى ممثلي الجماعات الأصلية للمشاركة في المفاوضات لتعزيز مشاركتهم القوية. وقال إن الحق في التنمية يعترف بحق المجتمعات الأصلية في السيادة على مواردها الوطنية. وأشار إلى أن المذاهب التي سادت في الماضي ترى أن بعض البشر ليس لهم حقوق في التملك أو الثروة بسبب مظهرهم المختلف. ودعا إلى إصلاح إرث الأوضاع التاريخية غير العادلة.

٦٠- وأكد السيد كانادي أن أحد أهم أدوار مجلس حقوق الإنسان والإجراءات الخاصة هو وضع وتعزيز خطة لتعزيز الحق في التنمية، لا بوصفه عملاً خيرياً أو امتيازاً تمنحه الدول المانحة وإنما بوصفه واجباً. وقال إن التعليم عنصر أساسي في هذا المسعى. وأضاف أن النهج القائم على الحقوق إزاء التنمية يركز أكثر على الإجراءات الوطنية، وإن كان ينبغي أن يولي اهتماماً متساوياً للجانب الدولي أيضاً. وفيما يتعلق بحقوق الشعوب الأصلية، رأى السيد كانادي أن إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية يعترف صراحةً بالحق في التنمية بوصفه حقاً أصيلاً لجميع الشعوب الأصلية، ويُلزم الدول بتطوير وحماية المعارف التقليدية.

٦١- وشدد السيد خور على أن مجلس حقوق الإنسان ينبغي أن يواصل تعزيز الحق في التنمية وأن يستغل الاحتفال بالذكرى الثلاثين لتسليط مزيد من الضوء على هذا الحق. وقال إن عدداً من الأفرقة العاملة مكرسة لمسائل رئيسية، منها حقوق المزارعين والأعمال التجارية وحقوق الإنسان، ولكن لم تُتخذ إجراءات بعد. ودعا السيد خور المجلس إلى إقامة علاقة مع هيئات الأمانة المسؤولة عن تعزيز وتنسيق إعمال أهداف التنمية المستدامة، وفي الوقت نفسه إعادة صياغة المفاهيم وتوسيع دور المجلس ودور الفريق العامل المعني بالحق في التنمية. وفيما يتعلق بحماية المعارف التقليدية، أشار السيد خور إلى الحاجة إلى وضع تعريف لما يشكِّل استيلاءً على المعارف التقليدية لغرض تحقيق مكاسب خاصة. ودعا إلى النظر في فكرة الحد من إمكانية تسجيل المعارف التقليدية. وقال إن على الدول أن تساعد الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية على حماية وتعزيز عملية نقل المعارف التقليدية من جيل إلى جيل.

رابعاً- الملاحظات الختامية لفريق المناقشة

٦٢- بعد الحوار التفاعلي، أُتيحت الفريق المناقشة الفرصة لتقديم ملاحظات ختامية.

٦٣- وسلطت السيدة بيوفيسان الضوء على بعض التحديات التي تعترض إعمال الحق في التنمية. وأشارت إلى ضرورة وضع مؤشرات تستند إلى منهجيات سليمة للسماح بإجراء عملية تقييم ووضع سياسات وبرامج واتخاذ تدابير. وقالت إن اعتماد معاهدة دولية ملزمة بشأن الحق في التنمية أمر أساسي؛ وأشارت إلى أن ذلك يستلزم التغلب على التباعد الأيديولوجي الذي يفرِّق الدول. وقالت إن التصديق على البروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ضروري لإعمال الحق في التنمية. ودعت إلى إصلاح المؤسسات المالية الدولية وإلى زيادة التجارة ونقل التكنولوجيا. وقالت إن التعاون الدولي والإجراءات التي تتخذها الأطراف الفاعلة الخاصة لتعزيز حقوق الإنسان عناصر لا غنى عنها. وأخيراً، أشارت إلى ضرورة تبادل "أفضل الممارسات" من أجل تعزيز أي نهج إزاء الحق في التنمية يقوم على حقوق الإنسان.

٦٤- وأكد السيد ماك كوك أن المجتمع الدولي يمكنه أن يضيف بعداً إنمائياً إلى المناقشات المتعلقة بحقوق الإنسان. وقال إن السؤال المطروح هو ما إذا كان مجلس حقوق الإنسان يمكنه، باستخدام عملياته العادية، وضع طريقة تمكِّن من تنفيذ العمليات الجارية المتعلقة بتقييم مدى تنفيذ الإعلان. وأضاف أن المسائل التي طُرحت أثناء النقاش متداخلة نظراً إلى أن العلاقة بين التنمية المستدامة وحقوق الإنسان تم تناولها في خطة عام ٢٠٣٠ التي استندت إلى الحق في التنمية. وبيَّن السيد ماك كوك أن العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية الثقافية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية السياسية، ينطويان على عمليات صريحة جداً (مثل اللجان المختصة) لاستعراض التقدم المحرز في تحقيق التزامات خطة عام ٢٠٣٠ وإعمال الحق في التنمية.

٦٥- وأشار السيد كانادي إلى أن الأهداف الإنمائية للألفية انبثقت عن إعلان الألفية، وأن خطة عام ٢٠٣٠ تستند أيضاً إلى ذلك الإعلان. وقال إن التعاون الدولي ينطوي على تعاون مالي وتعاون تقني وبناء للقدرات. وأضاف أن المستفيدين من هذا التعاون ينبغي لهم أن يحددوا أولويات التنمية. وأشار إلى أن الحق في التنمية معترف به في عدد من إعلانات الأمم المتحدة بهدف تذكير المجتمع الدولي بأن من واجب الدول أن تعرِّف التنمية بوصفها حق للجميع. وأيد السيد كانادي الرأي القائل إن خطة عام ٢٠٣٠ تستند إلى الحق في التنمية وتقوم عليه. وقال إن آلية الاستعراض الدوري الشامل تمثل محفلاً مناسباً لتقييم حقوق الإنسان الوطنية والدولية في سياق إعمال الحق في التنمية.

٦٦- وأكد السيد خور أن من المهم لجميع الأعمال التجارية أن تلتزم بالمبادئ التوجيهية المتعلقة بالسلوك الأخلاقي، وأن تنفذ المبادئ التوجيهية التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان. وقال إن في حال عدم الامتثال للمبادئ التوجيهية يتعين اتخاذ إجراء ما. فمثلاً، عقب حادث تسرب بترول شركة بريتيش بتروليوم في عام ٢٠١٠، تمكنت الولايات المتحدة من مطالبة الشركة بدفع تعويض للسلطات وللسكان المحليين المتضررين. غير أن البلدان الأصغر حجماً لن تتمكن بالضرورة من المطالبة بتعويض لأن الشركات المتعددة الجنسيات لها نفوذ كبير ويمكنها استغلال طرق الهروب عبر الوطنية. ودعا السيد خور إلى إنشاء آلية دولية لحقوق الإنسان تمكِّن ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان من طلب التعويض عندما يعجزون عن الحصول عليه من خلال الآليات الوطنية.

٦٧- وفي ختام المناقشة، شجَّع مدير الحلقة المشاركين على مواصلة الحوار، في إطار مجلس حقوق الإنسان وخارجه، في سياق البحث الجماعي عن توصيات بشأن السياسة العامة والتدابير العملية التي تجعل الحق في التنمية متاحاً للجميع. وأكد السيد رمضان أن حلقة النقاش كانت بمثابة تذكير بالدور المتميز للحق في التنمية وقيمته، وهو الحق الذي يجدد الأمل لدى هذا الجيل والأجيال القادمة.